



وقف خدمة العلم وطلابه

سلسلة الخلاصات الفقهية (٤٦)

النِّبْرَاسُ فِي أَحْكَامِ التَّائِبِ وَالْعُطَّاسِ

كتبه

فَهْدِي بَيْتِي الْعِمَّارِي

القاضي بمحكمة الاستئناف بمكة

الفهرس

- المبحث الأول : أحكام التثاؤب ٢١
- المبحث الثاني : أحكام العطاس ٣١
- المبحث الثالث : أحكام الجشاء: ٦٢

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد
 فنحن أمة مسلمة ننتمي إلى الإسلام، وهو مصدر عزتنا وقوتنا وتميزنا ونجاتنا
 نجاحنا وفلاحنا وتقدمنا بين الأمم، ومهما ابتغينا العزة بغيره أذلنا الله.
 وهي حقيقة تاريخية عبر القرون والأمم، والوحي ناطق بكل ذلك ، ولا ينكر
 المحسوس إلا مكابر أو ممسوس ، فتدبروا القرآن يا أمة القرآن .

وهذا الانتماء هو الذي شرفنا الله - تبارك وتعالى - به وسمانا به : (هُوَ
 سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ) . ورسولنا ﷺ هو إمام الدعاة، وهو القدوة والأسوة
 والداعية المعلم الذي أمر الله تبارك وتعالى باقتفاء نهجه، وأن نفتدي به في
 عبادتنا ودعوتنا وخلقنا ومعاملاتنا وجميع أمور حياتنا.

إن التأسي بالنبي ﷺ طريق لفلاح المؤمن، وسعادته في الدنيا والآخرة، والله
 -عز وجل- يقول في كتابه الكريم: { لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ
 حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا } .

قال ابن حجر رحمه الله : (وهذه الآية الكريمة أصل كبير في التأسي برسول
 الله ﷺ في أقواله وأفعاله وأحواله) .

وما أحوج الأمة في هذه الأزمنة المتأخرة أن تتأسى برسول الله ﷺ وأن تسير
 على سنته ، تقتفي أثره ، وتسلك دربه ، وتهتدي بهديه صلى الله عليه وسلم

ورحم الله الإمام مالك بن أنس حيث قال في كلمته المشهورة: (لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها).

وإن من صلاح أولها ما حدثنا به التاريخ من تأسيهم برسول الله ﷺ حتى في الأمور الجبلية فضلاً عن غيرها.

ومن ذلك ما جاء عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، قال: (كان رسول الله ﷺ يحب الدباء) رواه أحمد ، وقال : (كان رسول الله ﷺ يتبع الدباء من حوالي القصعة ، فلم أزل أحب الدباء بعد يومئذ) رواه البخاري ، وعنه قال : (فما صنع لي طعام بعد أقدر على أن يصنع فيه دباء إلا صنّع) رواه مسلم.

قال ابن حجر : (وفيه فضيلة ظاهرة لأنس لاقتفائه أثر النبي ﷺ حتى في الأشياء الجبلية).

وهكذا ينبغي لآخر هذه الأمة أن تكون متأسية به صلى الله عليه وسلم، كما كان أولئك الأوائل.

وقد تحدثت عن أقسام أفعال الرسول ﷺ وأحكامها في رسالة: (جني الثمر في أحكام سنة الفجر).

واعلموا رحمكم الله: أن تعلم السيرة النبوية تصلح الأرواح، وتهذب الأخلاق، وتسمو بالنفوس، وتكسب النفس عزة وتمسكاً بدينها، وتزداد حباً للرسول ﷺ، وتأسياً به على مستوى الفرد والجماعة والأمة.

ولم يترك العلماء باباً من أبواب الأخلاق في الآداب والسير والأحكام إلا ووضعوا فيه حديثاً أو حديثين، أو واقعة أو أكثر تدل على خلق رسول الله ﷺ، ولو أردت أن تتأسى بأي صفة تحظر لك على بال لوجدت رسول الله ﷺ إماماً فيها، فيمم وجهك وقلبك وروحك نحو رسول الله ﷺ النور المبين والصراف المستقيم في مخبرك ومظهرك، في سرك وعلانيتك، حال الوفاق والخلاف، مع الصديق والعدو، وفي السلم والحرب.

سفراء العلم والدعوة: لنجعل من قراءتنا وتعليمنا لطلابنا وأسرنا والناس عموماً دروساً من السير والآداب والأخلاق وتربية النفس، لنغرس في قلوبهم ودمائهم الإسلام ديناً وعقيدة وسلوكاً، وأنه الدين الموافق للعقل والفطرة، حتى يعرفوا ويحذروا الشذوذ الفطري والعقلي، ويعرفوا قيمة الإسلام وعظمته في أحكامه وتعاليمه، ويعرفوا حجم الصراع المراد بالإسلام وأهله بل الفطرة والإنسانية.

ولكن في المقابل: تخرج أصوات في الأمة بين كل فترة وأخرى تتنكر وتتصلل لدينها ونبينا وتصاب بالهزيمة النفسية، وتتردى في أقوالها وأفعالها، وتقدم

العقل على النص والفكر على الشرع والذوق على الوحي ، وتعلق وتنبهر بحضارة فارس والروم ، وأن التخلّف الذي أصاب المسلمين هو بسبب إسلامهم والله المستعان ، ونسيت أن أصل الحضارة كانت في الإسلام ولدى المسلمين ، ومن الذي قام بسرقة تلك الحضارة واستفاد منها ونزع من المسلمين قوتهم وحضارتهم وتراجمهم .

ومع ذا كان أسعد الخلق بهذا النور، وأحق الناس به، وأعلامهم به عيناً، وأشدهم تعظيماً واتباعاً له : أهل السنة والجماعة؛ لانطواء ضمائرهم على يقين كلي بصدق أربع ضرورات شرعية وهي:

الضرورة الأولى: قيام التلازم بين نور الوحي وبصر العقل، وتعذر الانتفاع بأحدهما دون الآخر؛ فنور الوحي بلا بصر العقل لا تتحصل الاستفادة منه، إذ بالعقل علم صدق الوحي، وأنه من لدن حكيم عليم؛ وبصر العقل بلا نور الوحي قضاء على العقل بالضياع في منادح الأهواء، ومسارب العماية.

الضرورة الثانية: امتناع جريان التناقض بين وحيه تعالى المشمول بالإرادة الأمرية الشرعية، وبين العقل الذي تنتظمه إرادة الرب الخلقية التكوينية؛ ومجّلّي هذا الامتناع : أن كلا الوحي والعقل من عند الله، فالأول: أمره، والثاني : خلقه؛ ولا تعارض بين خلقه وأمره، (ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين).

الضرورة الثالثة: أن هذا الوحي بهذه الصفة الهادية، محفوظ من الرب تبارك وتعالى إلى قيام الساعة، حفظاً لأحكامه ومعانيه، كما هو حفظ لحروفه ومبانيه؛ وقد أوكل الله مهمة تبين القرآن وتفصيله لنبيه ﷺ فقال: (وأزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلمهم يتفكرون) ؛ فإذا صح المنقول من سنته ﷺ عند حملة شرعه، انتظمه الوعد بحفظ الذكر لزاماً؛ لسبق القضاء الكوني بحفظ الأمة من تفوق الخطأ عليها.

الضرورة الرابعة : ترسيخ مبدأ وجوب الاستسلام والإذعان لشرع الله من أكد ما ينبغي تربية النفس والأهل والمجتمع عليه والصبر والمصابرة على ذلك. فهذه أربع ضروريات برهانيات، ينقشع بهن عثار مناقضة البراهين، ومدافعة الدلائل بافتراء خصومة ملدّة بين الدلائل الشرعية نقلها وعقلها ؛ يتولى كبر هذه الخصومة، ويتفحم جرائم هذه المشاقة: طوائف في القديم والحديث، اجتوت المنهل الرسالي الصافي بادعاء التعارض بينها، وسوق أوقار الشبهات في سوق النكاية بالنصوص الشرعية .

نظرت كل فرقة منها إلى تلك الدلائل نظرة مبتسرة غير ناضجة ، تحتزلها في رؤية واحدة تتسق مع أصلها البدعي الذي نصبته سلاحاً تقضي به على ما عداه، كحال كثير من المدارس الكلامية العقلانية الفجة المتأخرة التي استولدت هذا النزاع، حتى انتهى الأمر بها إلى نصب نزعاتها العقلانية أصولاً

يقضى بها على النقل، طلباً لتنزيه النقل عن مناقضة العقل -زعمت-، فكانوا كمن ينقض ركناً في بيته، ليرمّ صدعاً في ركن آخر! ولئن كانت هذه المدارس قد قنعت بأولية العقل عند التعارض، فإن طوائف أخرى من أبناء عصرنا قد ألفت هذا القيد على عواهنه، لتبلغ بهم الخصومة أقصى درجاتها؛ فقد أطلقوا العقل في مسارح تنبو عن مدركه، وتميل عن جادته، ليعود حسيراً مسلوباً حائراً حزيناً مضطرباً، ثم زجوا بالأدلة الثقيلة ودلالاتها في ضلالات التنكير، والتحريف، والتفريغ من مضامينها الحقة التي رامها المتكلم أول مرة؛ مسلطة عليها مناهج استشراقية تعاملت مع نصوصه بحسبانها ظاهرة تاريخية مادية خالصة؛ متعامية عن حقيقة مصدرها الإلهي الذي لا يتطرق إليه باطل.

إن هذا التعامي عن دلائل الشرع والإذعان لمخبرها الحقة، مرده -في الغالب- إلى عمى قلب الناظر؛ ذلك أن النفوس إذا استقرت على حكم تهواه، تكلفت له دليلاً من العقل أو النقل لدفع ما يناقضه من أخبار، وتأويل ما يضاده من محكمات، والتعلق بما يسنده من متشابهات.

لذا آلت بعض العقول والنفوس إلى عبثية فكرية ممزقة، لا خلاص منها إلا بالمنهج: يأبى الخصومة، ويكشف عن الاتساق بين الدلائل النقلية والعقلية، ولا يتحقق ذلك إلا بلزوم سابلة المنهج السني المعصوم.

أيها العلماء والدعاة: لقد تعرض أبناء هذا الجيل ولا يزالون- لسيل طاغ

وموجات متلاحقة من التشكيك في دينهم وتراثهم وأيامهم.

يسمع الجيل هذا كله عالياً مدوياً، تتجاوب أصدائه المترنحة من أحلاس

المقاهي، وصفحات التواصل الاجتماعي، إلى أروقة الثقافة، وقاعات الدرس

الجامعي وإثخانهم بتلك الضلالات، ولا يستطيعون لذلك دفعاً ولا رداً؛

لغرارتهم، وجهلهم، وقلة حيلتهم، ولأن كل هذه السموم إنما تساق في ثياب

مزرکشة، من مصطلحات (المنهجية)، و(الموضوعية)، و(التنوير)، و(التفكير

العقلي) و(النقد الموضوعي والتجديد)، و(البحث العلمي)، مصبوغ ذلك

بخطاب أخاذ؛ فلا يعرف أثر هذه الزخارف الخداعة إلا من ابتلي بشرها،

وصلى جمرتها واستمع لمعاناة المبتلين وأهواء المكابرين والجاهلين.

والناس إذا كانوا في طراوة الصبا وأوائل الشباب، تستهويهم مثل هذه

الأضاليل، وتتلاعب بهم تلاعب جارية حسناء بذي صبوة.

وأحسب أن كثيراً من أبناء الجيل حسب ما أسمع من المطلعين على واقع

الجيل والمنتديات وما يرد من الاستفسارات والمناقشات، قد وقعوا في هذا

الهوة السحيقة، فكان لزاماً على أهل العلم أن يحصنوا الجيل ويعرفوا واجب

الوقت وتنفر فرقة ليتصدوا لذلك كله ويقفوا على الثغور والحذر من تركها،

فلا تبرحوا أماكنكم، والفأل خير، والأمة فيها الخير إلى قيام الساعة والدين

محفوظ ، والحذر من اليأس ، والمتاح من سيل القلم كثير ، وهذه البلاد منذ قيامها ، وهي قائمة على التوحيد والدين ونشره في العالمين ، ثبتها وثبت بلاد المسلمين وولاتها على التوحيد والسنة وتحكيم الشرع ونبد الشرك والبدعة^١.

ويكشف ابن تيمية عوار أصحاب أهل الضلال : (وقد اتفق أهل العلم بالأحوال؛ أن أعظم السيوف التي سلت على أهل القبلة ممن ينتسب إليها وأعظم الفساد الذي جرى على المسلمين ممن ينتسب إلى أهل القبلة: إنما هو من الطوائف المنتسبة إليهم. فهم أشد ضرراً على الدين وأهله وأبعد عن شرائع الإسلام من الخوارج الحرورية ولهذا كانوا أكذب فرق الأمة. فليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أكثر كذبا ولا أكثر تصديقا للكذب وتكديماً للصدق منهم وسيما النفاق فيهم أظهر منه في سائر الناس؛ وهم يوالون اليهود والنصارى والمشركين على المسلمين وهذه شيم المنافقين ، وليس لهم عقل ولا نقل ولا دين صحيح ..).

عادوا بخبيثتهم والأرض تلفظهم والريح والصخر والأشجار والغاب
فكل إفك وبهتان يُراد به **محو الحقيقة لا ينجو من العطب**
كناطح صخرة يوماً ليوهنها **من البلاءة قطع الصلب بالخشب**

^١ المعارضات الفكرية المعاصرة لأحاديث الصحيحين لمحمد فريد.

ومن المحزن أن يلتحق فقام من شبابنا بنابذي السنن، مناكفين لنقلتها من أهل العلم والفضل، وقد تعالوا بضخامة الألقاب، مع فراغ الوطاب، وكثرة الجماهير مع قلة العلم، يجهلون العلماء الأصلاء، بأرائهم الهشة البتراء، وينصرون الأقوال الشاذة، لتجانسها مع علمهم وفهمهم، ويناهضون القواعد المستقرة، والأصول الراسخة المتوارثة .

فالداء كل الداء من هؤلاء المتعاملين الجاهلين، الدين أعدوا بأمراض عقولهم ما يلامسون من آراء؛ بهوى مُعدٍ يتمدد في الأفكار كتمدد العلل في الأبدان، يصير به صاحبه مضطرب المنهج، مختلط الطريقة، كثير التناقض فيما يقرر؛ حتى يوبقه اضطرابه هذا في مهاوي الردى، وترمي به جهالاته في أودية الباطل .

لم يقعدوا مقاعد العلم والعلماء، ولم يتذوقوا بصارة التحصيل عند القدماء، ولكنهم عند الفهم أعلم من السابقين، لظنهم أنهم من جملة المفكرين، ورفعوا عقيرتهم بحثاً عن الشهرة بنقدهم الشرع وردهم السنن ورفع رأسهم بالأقوال المنحرفة ظناً منهم أنهم في سلامة من أمرهم، حالهم حال من بال في بئر زمزم .

ولقد جهل المساكين بأن الثقافة والفكر المجرد لا يخرج الإنسان من الأمية الشرعية أبداً؛ وهل رزيتنا اليوم إلا من مفكر بلا علم؟! .

إن من يقرأ تاريخ المذاهب والنحل قراءة مقارن، يدرك أن كل ضلالة هوّش بها هؤلاء (المفكرون والمتكلمون) أصلها أو مثلها كانت في السابقين؛ تعلقت بالإسلام كما يتعلق قذى الأرض بالعجلة، ثم تطويه بسيرها. وصدق الله: (كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ).

وسنة الله في التاريخ ثابتة تعلو الحقيقة والأوهام تندحر

أيها الجليل: في خضم الصراعات العقدية والفكرية والأخلاقية والفقهية والمنهجية، وكل حزب يدعي الحق ويقذف بالباطل على الآخر، يحتاج المرء حينها لأمرين:

الأول: إعداداً إيمانياً يستمد به الثبات والعون والرشاد من الله في مواجهة الشهوات والقيام بما أمر الله.

الثاني: إعداداً علمياً يتمكن به من مقارعة الشبهات، وتمنحه درعاً وحماية وحصانة من الانجراف والانزلاق نحوها.

وكل منهما لزم للآخر، ولا يكفي أحدهما لمن كان يعرض نفسه ويقلب نظريه في كل شهوة وشبهة صباحاً ومساءً من خلال الشاشات بحجة الثقافة والمعرفة وفقه الواقع والتسلية ويطلبها من خلال العولمة المعاصرة، فما حال

ومآل ذلك القلب المسكين المنهك بالقذائف؟! ، والتاريخ والواقع خير شاهد لكل ما تقدم ، اللهم ثبتنا على هداك ورضاك وسنة نبيك ومصطفاك. إن بعض الناس يقرأ أو يستمع إلى بدعة أو شبهة أو قول شاذ، في قناة أو مجلس أو رسالة عبر شبكات التواصل فيتكلم بها عند جلسائه وينشرها بين عوام الناس، ولربما كان نشر هذه المقولة سبباً لفتنة بعضهم في دينه أو ذريعة له في ارتكاب ما حرم الله.

قال سفيان الثوري: (من سمع ببدعة فلا يحكها لجلسائه، لا يلقيها في قلوبهم وذلك لأن القلوب ضعيفة، والشبه خطافة).

إن حماية الثغور العقديّة والفكرية من أوجب الواجبات اليوم وأهم مما عليه اليوم بعض طلاب العلم والدعاة من استنزاف الطاقات في ردود ومعارك في قضايا لا تنتهي أو لأجل وفاق فلان أو مخالفته أو في باب الترف العلمي أو ما يسوغ فيه الاجتهاد ، واختيار المرء دليل على عقله وأماره على صائب نظره وحكمته.

وبعد : فلقد رأيت من اللازم والمناسب أن أقدم بهذه المقدمة توطئة لموضوع هذه الرسالة لأسباب لا تحفى على كل ذي لب ، فحصنوا الأجيال واغرسوا فيها اليقين واكشفوا عنها حجب الشبهات واطمسوها بنور العلم والوحي والسكينة والحكمة والإيمان وتدبر القرآن.

واعلموا رحمكم الله : أن من الأحكام الشرعية والآداب المرعية التي قررها الإسلام في سنة خير الأنام عليه الصلاة والسلام (أحكام التثاؤب والعطاس) ليرتقي بالنفس المسلمة لأعلى وأسمى الآداب والفضائل والمكرمات والأخلاق مع النفس والآخر ، ولها أحكام منثورة في كتب الفقهاء رحمهم الله ، وتشكل في عدد من مسائلها على كثير من الناس ، ويقع الجهل فيها والسؤال عنها .

وقد جمعت في هذا الرسالة عددًا من مسائلها وأحكامها، وذكرت بعض الأدلة والأقوال مختصرة، لتسهل قراءتها، ولا يملّها الملول في زمن الخلاصة والسرعة والاختصار، وعددها :

(نيف وثمانون مسألة) ، مذكرًا بها نفسي وإخواني، وهي امتداد لسلسلة الخلاصات الفقهية، وأصلها رسائل عبر برنامج التواصل (الواتس).
وأحكامها مبثوثة في كتب العلماء على مختلف مذاهبهم الفقهية ، ومن أراد الاستزادة فيمكنه الرجوع إليها .

والعلم يحيا بالذاكرة والفكرة والدرس والمناقشة ، والعيش مع العلم من أعظم العيش وألذّه وأمتعته وأسمائه وأسناه لمن حسنت نيته وصفت روحه ، ونسأل الله ذلك .

وما أهدي المرء لأخيه المسلم هدية أفضل من حكمة يزيد الله بها هدى أو يرده بها عن ردى.

إذا الإخوان فاتهم التلاقي فما صلة بأحسن من كتاب

وقد سميته :

(النبراس في أحكام التثاؤب والعطاس)

تقبله الله قبولاً حسناً، ونفع به العباد والبلاد، والحاضر والباد، وجعله عملاً صالحاً، دائماً، مباركاً على مر السنوات والأزمان ، صدقة لوالدي وأهل بيتي، ومشايخي وطلابي ، وأن يحيننا جميعاً على العلم النافع والعمل الصالح، وأن يمتنعنا متاع الصالحين، وأن ينصر عباده المؤمنين، هو خير مسؤول وأكرم مأمول ، وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث وهي :

- المبحث الأول : أحكام التثاؤب .
- المبحث الثاني : أحكام العطاس .
- المبحث الثالث : أحكام الجشاء .

تمهيد

العطاس نعمة من الله تعالى، وهو يُفيد الجسم، ويطرد الداء، بخلاف التثاؤب الذي هو دليل على امتلاء البدن والكسل؛ لذا فإنَّ الله تعالى يُحب العطاس. ومن أبرز الفوائد الطبية للعطاس: دعم صحة الجهاز المناعي، وتنشيط الدورة الدموية، وتعزيز القدرة على التنفس، وحماية الجسم من الميكروبات، وحماية باطن الأنف من البكتيريا، أو الجراثيم، أو الغبار، أو أيِّ أجسامٍ غريبة محبوسة في الأنف.

وسبب ذلك: أن العطاس يكون مع النشاط، وخفة البدن، وذلك ناتج عن تخفيفِ الغذاء، والإقلالِ من الطعام، بخلاف التثاؤب الذي ينتج عن ثقل البدن وامتلائه، وعند استرخائه للنوم، وميله للكسل، فصار العطاسُ محموداً؛ لأنه يُعين على الطاعات، والتثاؤبُ مذموماً؛ لأنه يُثبِّط عن الخيرات، وقضاء الواجبات.

قال صلى الله عليه وسلم: (إن الله يحب العطاس، ويكره التثاؤب، فإذا عطس فحمد الله، فحق على كل مسلم سَمعه أن يشمته، وأما التثاؤب: فإنما هو من الشيطان، فليرده ما استطاع، فإذا قال: ها، ضحك منه الشيطان) رواه البخاري، وعند ابن ماجه: (إذا تثأب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فإن الشيطان يضحك منه).

ومعنى إضافة التثاؤب إلى الشيطان إضافة رضى وإرادة أي أن الشيطان يجب أن يرى تثاؤب الإنسان؛ لأنها حال المثلة وتغيير لصورته فيضحك من جوفه، لا أن الشيطان يفعل التثاؤب في الإنسان لأنه لا خالق للخير والشر غير الله، وكذلك كل ما جاء من الأفعال المنسوبة إلى الشيطان فإنها على معينين إما إضافة رضى وإرادة أو إضافة بمعنى الوسوسة في الصدر والتزيين .

وقيل : أضيف التثاؤب إلى الشيطان لأنه يدعو إلى الشهوات ، إذ يكون عن ثقل البدن واسترخائه وامتلأته ، والمراد التحذير من السبب الذي يتولد منه ذلك ؛ وهو التوسع في المأكل.

قوله ﷺ : (فإذا تئأب أحدكم فليرده ما استطاع) أي يأخذ في أسباب رده ، وليس المراد به أنه يملك دفعه لأن الذي وقع لا يرد حقيقة . قال القرابي: فأضيف للشيطان على سبيل الأدب.

وشبهه بالكل تنفيراً عنه واستقباحاً له ، فإن الكلب يرفع رأسه ويفتح فاه ويعوي ، والمتنائب إذا أفرط في التثاؤب شابهه .

ومن هنا تظهر النكتة في كونه يضحك منه ، لأنه صيرّه ملعبة له ، بتشويه خلقه في تلك الحالة .

وأما قوله ﷺ : (فإن الشيطان يدخل) فيحتمل : أن يراد به الدخول حقيقة ، وهو وإن كان يجري من الإنسان مجرى الدم لكنه لا يتمكن منه ما

دام ذاكراً الله تعالى ، والمتثائب في تلك الحالة غير ذاكراً فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة .

ويجتمل : أن يكون أطلق الدخول وأراد التمكن منه ، لأن من شأن من دخل في شيء أن يكون متمكناً منه.

وقال الحلبي : (إذا مد النفس فقد فغر فاه لم يؤمن أن يمتد معه شيء يكون في الهواء فيدخل فيه فيتأذى بذلك، فسمي ما كان من ذلك شيطاناً، لأنه مؤذي يدخل على الإنسان منه ما يكره كالشيطان، كما يقال للرجل الحسن الكريم ملك).

ومن الخرافات في العطاس : أنه إذا عطس يتوقف القلب لحظة ، وإذا عطس لا بد من إقفال العين فإذا لم تقفل خرجت من مكانها ونحوه ، وأن منع العطاس له مخاطر على الجسم ، وهذه كلها لا تصح من الناحية الطبية ، والعطاس يكون في الإنسان والحيوان .

◆ والعطاس يكون ناتجاً عن سببين :

- ١- فيروس دخل الجسم وهذا يعتبر مرضاً .
- ٢- التحسس بسبب خارجي كالروائح والتراب والفطريات في الجو وحبوب اللقاح ومن ريش القطط ، وهذا لا يعتبر مرضاً .

❖ إشكال والجواب عنه :

ذكرت بعض الدراسات أن للتثاؤب فائدة وهي بأن الجسم يُحدث التثاؤب ليتمكن من جلب المزيد من الأوكسجين، أو طرد ما يتراكم من ثاني أكسيد الكربون فكيف الجواب ؟

الجواب :

أولاً : قد أجمع العلماء على أن قطعي الوحي لا يتعارض أبداً مع قطعي العقل، وبالتالي فلا يمكن أن يحدث تعارض بين حقيقة علمية ثابتة وبين خبر شرعي قطعي، وإنما عبرنا بالحقيقة العلمية لتخرج النظرية والفرضية العلمية، فهي تقبل الصواب والخطأ، أما الحقيقة العلمية: فلا تقبل التشكيك، ولذلك كان من الخطأ أن نقيم التعارض بين نصوص الوحي، وبين فرضيات ونظريات ما زالت محل دراسة .

ثانياً : أن صواب هذه الفرضية لا يتوافق مع ملاحظة أننا نثاءب أثناء التمارين الرياضية، وقد اختبرت هذه الفرضية من العالم النفسي، روبرت بروفين . من جامعة ميريلاند وأحد خبراء التثاؤب، ووجد أن إعطاء مزيد من الأوكسجين لمجموعة من الناس لا ينقص التثاؤب، كما أن إنقاص كمية ثاني أكسيد الكربون في بيئة تنفس هؤلاء الناس لم يمنع حدوث التثاؤب، كما أن هذا الأمر لا ينطبق على الأجنة، فقد كشف التصوير السمعي أن الأجنة

بدءاً من الشهر الثالث تتشاءب لدرجة يخال فيها المرء أن فكّها سينتزع من مكانه! وعلى الرغم من ذلك، فإن الجنين لا يسحب أدنى جزئية من الأوكسجين! هذا من جهة، ومن جهة أخرى: فمن غرائب التثاؤب: تلك العدوى الموجودة فيه! فما أن يتشاءب شخص ما في مجلس، حتى تسري العدوى التثاؤبية إلى معظم الحاضرين، وهذا مما يُدَمِّم به التثاؤب ويكره من أجله، ومن أضراره أيضاً ما جاء في كتاب الحقائق الطيبة في الإسلام بقوله: (التثاؤب هو شهيق عميق يجري عن طريق الفم، وليس الفم بالطريق الطبيعي للشهيق لأنه ليس مجهزاً بجهاز لتصفية الهواء، كما هو في الأنف، فإذا بقي الفم مفتوحاً أثناء التثاؤب تسرّب مع هواء الشهيق إلى داخل الجسم مختلف أنواع الجراثيم والغبار والهباء والهوام، لذلك جاء الهدي النبوي الكريم برد التثاؤب على قدر الاستطاعة، أو سد الفم براحة اليد اليمنى أو بظهر اليسرى. اهـ.



المبحث الأول: أحكام التثاؤب

المسألة الأولى: تعريفه :

التثاؤب: (بالمد): فترة تعتري الشخص فيفتح عندها فمه .

المسألة الثانية: حكم التثاؤب محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول: مكروه مطلقاً في الصلاة وخارجها ، وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة ، وحكي الإجماع .

القول الثاني: محرّم في الصلاة مكروه خارجها، وهو مذهب الحنفية.

الراجح: الأول ، لأنه من الشيطان ومدعاة للكسل ، ولما جاء في صحيح

البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :

(إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب)، قال الخطابي: صار التثاؤب مذموماً

، لأنه يثبطه عن الخيرات وقضاء الواجبات.

فرع: فإن قيل: كيف يُكره وهو غير داخل تحت الكسب؟

قال أبو سعيد الخادمي: (المقصود من نهي التثاؤب هو النهي عن أسبابه

الاختيارية مطلقاً ككثرة الأكل والشرب).

المسألة الثالثة : ما يصنع إذا تثاؤب؟

يكظم التثاؤب ، لما جاء في الحديث في رواية مسلم : (فليكظم ما استطاع) وعند البخاري (فليردّه ما استطاع) . وفي رواية لمسلم (فليؤمسك بيده على فيه).

قال ابن الجوزي: (وأصل الكظم إمساك على ما في النفس، فكأنه أمر برده مهما أمكن، لأنه يوجب فتح الفم خارجاً عن العادة).

المسألة الرابعة : هل هناك فرق بين الكظم والرد ؟

قيل: هما بمعنى واحد، **وقيل:** الأمر بالكظم لمن غلبه التثاؤب وبالردّ لمن أحسّ بمبادئه، وهو مذهب الحنابلة وزوي عن النخعي .

المسألة الخامسة : صفة الكظم ؟

قال النفراوي المالكي: (اليد ليست شرطاً بل المقصود سد الفم ، لأن الشيطان يدخل فيه)، ويكون ذلك إمّا بإطباق الشفتين أو بغيره كما روي عن النخعي أنه كان يتنحى لدفع التثاؤب.

وعن عبد الرحمن بن يزيد قال: (فيؤمر من وجد ذلك أن يضم شفثيه ومنخره) رواه عبدالرزاق.

المسألة السادسة : بأيّ يد يرد التثاؤب؟ محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول: بظاهر اليمنى، وهو مذهب الحنفية.

القول الثاني: بأيّ شاء دون باطن اليسرى، وهو مذهب المالكية لأنها تباشِر النجاسات.

القول الثالث: باليسرى، وهو مذهب الشافعية، لأنه يُتقى بها الأذى.

القول الرابع: على التخيير بين باطن اليمنى أو ظاهر اليسرى، وهو مذهب الحنابلة.

الراجح : ليس فيها توقيف ، فبأي طريقة حصل أجزأ ، لأن المقصود رد التثاؤب .

❖ **فائدة:** ذكر بعض الحنفية من طرق دفعه: استحضار عصمة الأنبياء منه، وقال ابن عابدين: (وقد جربته أيضاً فوجدته كذلك)، ونحوه إذا استحضر أنّ الشيطان يرصد تغيير حاله ليضحك منه مع قوله تعالى { إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ } .

ومن أقوى طرق رد التثاؤب أن يستحضر هذا الحديث.

المسألة السابعة : أمر الشارع مع وضع اليد بخفض الصوت ففي الحديث: (فإن أحدكم إذا قال: ها، ضحك الشيطان) رواه البيهقي. فأمر بالكظم اتقاء ذلك، والله أعلم.

وقال ابن بطال: (وهو من أجل ضحك الشيطان منه فواجب إخراؤه ودحره برد التثاؤب كما أمر النبي عليه السلام بأن يضع يده على فيه) .

وورد عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله ﷺ : (إذا عطس وضع ثوبه أو يده على جبهته وخفض أو غض من صوته) رواه أحمد .

المسألة الثامنة : استحب المالكية النفث عن يساره بعد الكظم بلا تفل، قال القاضي عياض: (لطح ما عسى أن يكون ألقاه الشيطان في فيه، أو لما مسه من ريقه إن كان دخل). ، **والأقرب :** عدم الفعل ، لعدم الدليل الصحيح الصريح والقياس الصحيح .

المسألة التاسعة : الأمر بوضع يده على فمه هل المراد به وضعها عليه إذا انفتح بالتثاؤب أو وضعها على الفم المنطبق حفظاً له عن الانفتاح بسبب ذلك ؟

قال الحافظ العراقي : كل محتمل ، وقوله في الحديث : (فإن الشيطان يدخل) الأول ، والأقرب: الثاني؛ لأنه أبلغ في منعه من الدخول ، وأما لو رده أي: التثاؤب فارتد فلا حاجة للاستعانة باليد مع انتهائه بدون ذلك .

المسألة العاشرة: حكم الكظم؟

الاستحباب ، وهو مذهب جمهور الفقهاء ، لأن الأمر من قبيل الآداب يحمل على الاستحباب ، والقاعدة عند الفقهاء هكذا ، ولم أقف على قول بالوجوب فمن وقف على ذلك ، فالعلم رحم بين أهله .

المسألة الحادية عشرة : هل تُشرع الاستعاذة من التثاؤب ؟ محل خلاف بين العلماء :

القول الأول : يتعوذ ، روي عن ابن مسعود أنه قال: «التثاؤب في الصلاة والعطاس من الشيطان، فتعوذوا بالله منه» رواه ابن أبي شيبة ، فظاهره أن خارج الصلاة من باب أولى .

ويؤيده حديث : (التثاؤب من الشيطان) رواه البخاري، ولعل المراد أن يستعيذ من الأسباب المفضية للتثاؤب كاعتياد الكسل والامتلاء بعد الأكل وليس من ذات الشيطان، لأنه إذا وقع له التثاؤب دلّ ذلك على تمكّن هذه الأمور منه فلم تنفعه الاستعاذة من الشيطان حينئذ إذ أنّ التثاؤب لا يكون نتيجة للوسوسة، بل لما سرى للبدن من العادات السيئة، ولذا كان من هديه صلى الله عليه وسلم أن أمر بالكظم دفعاً لآثر ما حلّ به، ونبه على أنّه من عمل الشيطان لتتقى أسبابه مُستقبلاً ، والشارع جاء بعموم الاستعاذة من الشيطان عند الوسوس وحبائله .

القول الثاني : لا يستعاذ عند التثاؤب ، لعدم الدليل ، والأصل في الأذكار التوقيف ، وهو اختيار اللجنة الدائمة وابن عثيمين .

المسألة الثانية عشرة : التثاؤب حال القراءة:

قال النووي في آداب التلاوة: (إذا تثاءب أمسك عن القراءة حتى ينقضي التثاؤب ثم يقرأ، ورُوي ذلك عن مجاهد وعكرمة) .

قال الإمام مالك: (فإن قرأ حال تثاؤبه فإن كان يفهم ما يقول فمكروه ويجزيه، وإن لم يفهم فليعد ما قرأ، فإن لم يعد فإن كان في الفاتحة لم يجزه وإلا أجزاءه).

المسألة الثالثة عشرة : هل النهي عن التثاؤب والأمر بكظمه مقيد بالصلاة؟ محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول: أنّ ذلك مقيد بالصلاة ، لحديث : (إذا تثاءب أحدكم في الصلاة ..) رواه مسلم وأبو داود والترمذي، وحملوا إطلاق الأحاديث الأخرى عليه، وهو اختيار ابن حبان وغيره.

القول الثاني: أنّه منهي عنه في كلّ حال وفي الصلاة أشد، وهو مذهب جمهور الفقهاء ، ويُستدل لهم بحديث : (إنّ الله يحب العطاس ويكره التثاؤب) فلم يستثن.

قال عطاء: (بلغنا أنه يكره التثاؤب في الصلاة وفي غيرها، وهو في الصلاة أشد).

قال ابن حجر: (وإنما خص الصلاة لأنها أولى الأحوال بدفعه ، لما فيه من الخروج عن اعتدال الهيئة واعوجاج الخلقه).

المسألة الرابعة عشرة: إذا صدر منه صوت حال التثاؤب كقول "ها" أثناء الصلاة، فهل تبطل؟

محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول: إن صدرت معه حروف بطلت الصلاة وإلا فلا، وهو مذهب الحنفية والحنابلة.

القول الثاني: إن كان مغلوباً عليه فلا تبطل وإلا بطلت، وهو لبعض الحنابلة.

القول الثالث: لا تبطل ، وهو مذهب إبراهيم النخعي وابن سيرين وأبي يوسف وإسحاق وفي رواية لمالك وأحمد .

الراجح: عدم البطلان ، لأنه ليس بكلام ، ولا تدخل في مسمى الكلام، وإن كان بالقياس لم يصح ذلك، فإن في الكلام يقصد المتكلم معاني يعبر عنها بلفظه .

المسألة الخامسة عشرة: كيفية الجمع بين حديث: (إن الله يحب العطاس)

وحديث: (العطاس في الصلاة من الشيطان) رواه الطبراني ؟

قال ابن حجر: وهذا يعارضه هذا الحديث وفي سنده ضعيف وهو موقوف وأجاب المؤلف في فتاويه بأن المقام مقامان مقام إطلاق ومقام نسبي :
وأما مقام الإطلاق فإن التثاؤب والعطاس في الصلاة كلاهما من عمل الشيطان وعليه يحمل حديث الترمذي هذا.

وأما المقام النسبي فإذا وقع في الصلاة مع كونهما من الشيطان فالعطاس في الصلاة أحب إلى الله من التثاؤب فيها والتثاؤب فيها أكره إليه من العطاس فيها وعليه يحمل أثر ابن أبي شيبه فهو راجع إلى تفاوت رتب بعض المكروه على بعض .

قال العراقي: (لا يعارض هذا حديث أبي هريرة: "إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب" لكونه مقيداً بحال الصلاة، فقد يتسبب الشيطان في حصول العطاس للمصلي ليشغله عن صلاته)، يريد بذلك العطاس الذي يأتيه بسبب كغبار وغيره، والله أعلم.

قال الحافظ ابن حجر في الفتح: (ومن الخصائص النبوية ما أخرجه بن أبي شيبه والبخاري في التاريخ من مرسل يزيد بن الأصم قال ما تثناء النبي صلى الله عليه وسلم قط وأخرج الخطابي من طريق مسلمة بن عبد الملك بن مروان قال ما تثناء النبي قط ومسلمة أدرك بعض الصحابة وهو صدوق

ويؤيد ذلك ما ثبت أن التثاؤب من الشيطان ووقع في الشفاء لابن سبع أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يتمطى ، لأنه من الشيطان والله أعلم) .
وبنحوه ذكره السيوطي في الخصائص الكبرى.
وذكر ابن كثير في البداية عن الحسن : (الأنبياء لا يتشاءبون كما يتشاءب الناس ، ما تتأب نبي قط).

المسألة السادسة عشرة : هل يضع الصبي يده على فمه عند التثاؤب ؟
له حالتان :

الأولى : إن كان يقبل التعليم فيعلم .

الثانية : إن كان لا يقبل التعليم فإن وضع أحد يده على فمه؛ كأمه ونحوها فلا حرج .

فائدة : فوائد للأمر النبوي الكريم برد التثاؤب قدر المستطاع :

أولها : أنه دليل بلا شك على ذوق جمالي رفيع، إذ إن المتثائب حين يفغر فاه كاملاً، مظهرًا كل ما فيه مع ظهور رائحة الفم، يثير الاشمئزاز في نفس الناظر .

ثانيًا : فائدة وقائية، إذ يفيد في منع الهوام والحشرات من الدخول إلى الفم أثناء فعله .

وثالثاً: وقائي أيضاً، فهذه التعليمات الرائعة تقي من حدوث خلع في المفصل الفكي الصدغي، ذلك أن الحركة المفاجئة الواسعة للفك السفلي أثناء التثاؤب قد يؤدي لحدوث مثل هذا الخلع.

يقول القرطبي المحدث في مفهمه: (وأوامر هذا الباب من باب الإرشاد إلى محاسن الأحوال، ومكارم الآداب) .



المبحث الثاني: أحكام العطاس

المسألة السابعة عشرة : تعريف العطاس :

لغة : العين والطاء والسين كلمة واحدة ثم تستعار، وهي العطاس، يقال: عطس يعطس. ويقال للأنف معطس، بالكسر والفتح في الطاء كمجلس ومقعد ، ويستعار ذلك فيقال: عطس الصبح، إذا انفلق. وفلان عطس : مات ، وقال فلان عطسة فلان، أي: يشبهه خُلُقاً وخُلُقاً. اصطلاحاً : زفير مفاجئ قوي يخرج عن طريق قصبه الأنف. وقد تقدمت أسبابه .

المسألة الثامنة عشرة : ماذا يقول العاطس ؟ له حالات :

❖ **الأولى :** الحمد لله ، لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم) رواه البخاري.

❖ **الثانية :** الحمد لله رب العالمين على كل حال ، لما ورد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ ، قال: "إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، ويقول هو: يهديكم الله، ويصلح بالكم" رواه أبو داود والترمذي وقال غريب وشذذه ابن حجر ورواه أبو يعلى بهذا

اللفظ، والموقوف أصح ، وهو ما ورد عن علي رضي الله عنه: قال من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس ولا الأذن أبداً، رواه الطبراني، وقال الحافظ: "وهذا موقوف رجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع".

❖ **الثالثة:** الحمد لله رب العالمين ، لما ورد عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه قال: (كان رسول الله ﷺ يعلمنا: " إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب العالمين فإذا قال ذلك فليقل من عنده يرحمك الله فإذا قالوا ذلك فليقل: يغفر الله لي ولكم ") رواه الطبراني في الدعاء واختلف في رفعه ووقفه .

❖ **الرابعة:** الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه، كما يحب ربنا ويرضى ، لما ورد عن رفاعه بن رافع، عن أبيه قال: (صليت خلف النبي ﷺ فعطست فقلت: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه، كما يحب ربنا ويرضى، فلما صلى رسول الله ﷺ انصرف فقال: «من المتكلم في الصلاة؟» فلم يكلمه أحد، ثم قالها الثانية: «من المتكلم في الصلاة؟» فقال رفاعه بن رافع ابن عفراء: أنا يا رسول الله. قال: «كيف قلت؟» قال: قلت الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه كما يحب ربنا ويرضى، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد

بها» رواه الترمذي وحسنه وصححه النووي ، وترجم لهذا الذكر حين العطاس الترمذي والنسائي وذكره ابن حجر وغيرهم .

قال النووي في الأذكار : (اتفق العلماء على أنه يستحب للعطاس أن يقول عقب عطاسه الحمد لله ، ولوقال الحمد لله رب العالمين لكان أحسن ، فلو قال الحمد لله على كل حال كان أفضل).

ونقل ابن بطال عن الطبراني : (أن العاطس يتخير بين أن يقول الحمد لله أو يزيد رب العالمين أو على كل حال والذي يتحرر من الأدلة أن كل ذلك مجزئ لكن ما كان أكثر ثناء أفضل بشرط أن يكون مأثوراً).

قال الحلبي : (فيه اعتراف له بالخلق والتدبير وإضافة ما يقدر منه إليه، لا إلى الطباع كما يقوله الملحدون، فكان مما تحق المحافظة عليه هذا المعنى).

المسألة التاسعة عشرة : هل يجمع بينها في وقت واحد ؟

لا يجمع بينها في وقت واحد ، لأن سببها واحد ؛ كالتشهدات والاستفتاحات في الصلاة.

المسألة المتمة للعشرين : حكم قول العاطس الحمد لله سنة اتفاقاً .

قال ابن حجر : (وظاهر الحديث يقتضي وجوبه لثبوت الأمر الصريح به ولكن نقل النووي الاتفاق على استحبابه).

المسألة الواحدة والعشرون : هل يضاف ذكر غير الحمد ؟

ورد عن الإمام مالك والحليمي بجواز الصلاة على الرسول مع الحمد، وفصل بعض المالكية فقالوا: إن أراد بذلك أنّ له الفضل في تعلّم هذه السنة فيستحب، وإلم تكن نية فيؤكّره.

والأقرب: لا يصح ذلك، كالصلاة على الرسول أو الاستعاذة أو الثناء على الله، والأذكار توقيفية عند أسابها، لما روى الترمذي عن نافع: (أن رجلاً عطس إلى جنب ابن عمر. رضي الله عنهما. فقال: الحمد لله والسلام على رسول الله. قال ابن عمر. رضي الله عنهما: وأنا أقول الحمد لله والسلام على رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم.. علمنا أن نقول: الحمد لله على كل حال).

المسألة الثانية والعشرون: هل يشرع تشميت من قال غير الحمدلة؟ لا يشرع، وصرح به، النووي وابن القيم، لأنه ذكر مركب ومبني بعضه ببعض وله سببه، والعبادات توقيفية.

المسألة الثالثة والعشرون: هل إذا كان وحده يحمد الله؟ نعم يحمد الله وإن لم يكن عنده من يشمته، لأنه موضع حمد الله على ما أتم وأنعم.

قال النخعي: (إذا عطس وهو وحده فليقل: الحمد لله رب العالمين، ثم يقول: يرحمنا الله وإياكم، فإنه يشمته من سمعه من خلق الله).

المسألة الرابعة والعشرون : هل يحمد الله العطس في الحمام؟ محل خلاف بين العلماء :

القول الأول : لا يشرع له ذلك ، وهو مذهب المالكية والشافعية ، لأن ذكر الله منزّه فيها ، **القول الثاني :** يذكر الله في القلب ، وهو مذهب الحنابلة واختاره ابن قدامة .

القول الثالث : بلسانه ، واختاره ابن عقيل الحنبلي وابن القاسم المالكي .
الراجح : الثاني ، جمعاً بين الأقوال ، ويحمد الله بقلبه ، وهو المناسب لتشريف مثل هذا الذكر وتعظيمه وتنزيهه .

المسألة الخامسة والعشرون : هل يحمد الله المؤذن إذا عطس أثناء أذانه ؟ يحمد الله ويكمل ، لأنه قطع يسير ، ولا يشمت عاطساً ، وإنما بعد الأذان ، وإن شتمته فيه فغير مكروه ، ونص عليه الشافعية .

المسألة السادسة والعشرون : هل يحمد الله في الصلاة ؟ محل خلاف بين العلماء :

القول الأول : يشرع أن يحمد الله في نفسه ولا يجهر حتى لا يشوش ، وهو مذهب المالكية والشافعية والحنابلة .

القول الثاني : لا يشرع ، وتبطل به الصلاة ، وهو مذهب الحنفية ورواية عند الحنابلة .

القول الثالث : لا يشرع ، وهو لسحنون المالكي ، وظاهره عدم البطلان .
الراجح ، الأول ، لحديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه ، قال :
 (بينا أنا أصلي مع رسول الله ﷺ ، إذ عطس رجل من القوم، فقلت :
 يرحمك الله فرماني القوم بأبصارهم، فقلت: واثكل أمياه، ما شأنكم؟ تنظرون
 إلي، فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يصمتونني لكني
 سكت، فلما صلى رسول الله ﷺ ، فبأبي هو وأمي، ما رأيت معلماً قبله
 ولا بعده أحسن تعليماً منه، فوالله، ما كهرني ولا ضربني ولا شتمني، قال :
 «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح
 والتكبير وقراءة القرآن») رواه مسلم . ووجهه : أن الرسول ﷺ لم ينكر
 على العاطس لما حمد الله ، ولما جاء عن رفاعة بن رافع الزريقي رضي الله عنه
 قال : (صليت خلف رسول الله ﷺ فعطست، فقلت الحمد لله حمداً كثيراً
 طيباً مباركاً فيه مباركاً عليه، كما يحب ربنا ويرضى، فلما صلى رسول الله
 ﷺ انصرف فقال: من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثانية:
 من المتكلم في الصلاة؟ فلم يتكلم أحد، ثم قالها الثالثة: من المتكلم في
 الصلاة؟ فقال رفاعة بن رافع أبي عفراء - رضي الله عنه - أنا يا رسول الله،
 قال: كيف قلت؟ قال: قلت الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، مباركاً

عليه كما يجب ربنا ويرضى، فقال النبي ﷺ : والذي نفسي بيده لقد ابتدرها بضعة وثلاثون ملكاً أيهم يصعد بها) رواه الترمذي .

المسألة السابعة والعشرون : إذا عطس فقال الحمد لله حين الرفع من الركوع له حالات :

◆ **الأولى :** إذا نوى بذلك العطسة وتحميد الرفع فيه خلاف رجح ابن قدامة الشارح وشيخه الإجزاء وشيخه صاحب المغني **وقيل :** لم يجزئه ولا تبطل به ، وهو مذهب الحنابلة، لعدم خلوصه للرفع ، **وقيل :** تبطل ، وهو رواية عند الحنابلة .

الراجح : الأول ، لأنه أتى بالذكر حقيقة ، وهو ذكر ليس بخارج عن ذكر الصلاة ، وحصلت التبعية فيه .

◆ **الثانية :** إذا نوى العطسة فقط لا يجزئ .

◆ **فرع :** ومثلها في الفاتحة كذلك لو عطس ثم قرأ الفاتحة فيه خلاف في الإجزاء .

◆ **فرع :** ومثلها في الحمد في أول خطبة الجمعة ، ونص عليه الحنفية .

المسألة الثامنة والعشرون : إذا صدر منه صوت حال العطاس فبان منه حرف ونحوه فحكمه حكم ما تقدم في التثاؤب .

المسألة التاسعة والعشرون : الحكمة من الحمد في هذا الموضع :

قال الحلبي في المنهاج: (الحكمة في مشروعية الحمد للعاطسين , أن العطاس يدفع الأذى من الدماغ الذي فيه قوة الفكر، ومنه منشأ الأعصاب التي هي معدن الحس , وبسلامته تسلم الأعضاء , فيظهر بهذا أنها نعمة جليلة، فناسب أن تقابل بالحمد له لما فيه من الأفراد لله بالخلق والقدرة، وإضافة الخلق إليه لا إلى الطباع).

المسألة المتتمة للثلاثين: تغطية الفم حال العطاس غرض الصوت وخفضه ، وتقدم دليلها في التثاؤب .

قال ابن العربي رحمه الله : (الحكمة في خفض الصوت بالعطاس أن في رفعه إزعاجاً للأعضاء، وفي تغطية الوجه أنه لو بدر منه شيء آذى جليسه، ولو لوا عنقه صيانة لجليسه , لم يأمن من الالتواء، وقد شاهدنا من وقع له ذلك). وفي تغطية الفم والأنف منع ما يخرج منهما مما تتأذى وتستقبحه النفوس. قال ابن مفلح في آدابه : (ويُسْن أن يغطي العاطس وجهه، ويخفض صوته إلا بقدر ما يسمع جليسه ليثمته. وهذا معنى كلام أحمد في رواية أبي طالب ، قال ابن عقيل: ويبعد من الناس، قال الشيخ تقي الدين البغدادي: غريب، قال الشيخ عبدالقادر: ولا يلتفت يميناً ولا شمالاً).

المسألة الواحدة والثلاثون: وإذا كان لا بساً الكمامة فإنه لا يحتاج إلى أن يضع يده على فمه إذا كانت محكمة للتثاؤب والعطاس .

المسألة الثانية والثلاثون : عدم المبالغة في إخراج العطسة:

قال ابن حجر : (ومما يستحب للعاطس ألا يباليغ في إخراج العطسة، فقد ذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: سبغ من الشيطان فذكر منها شدة العطاس).

وقال الحلبي: "من كان في رأسه ثقل وشدة فعطس فشدد عطاسه ورفع صوته ليعين بذلك عن انتفاخ شدقه لم يكن في ذلك ما يكره، وإن أراد برفع الصوت التلعب وإرعاب بعض السامعين كره ذلك".

المسألة الثالثة والثلاثون: وينبغي رفع الصوت بالحمد ، لما في المنهاج قال النخعي: "إذا عطس أحدكم فليسمعنا الحمد حتى نشمته" ونص عليه الحنفية والمالكية والحنابلة.

المسألة الرابعة و الثلاثون: حكم تشميت العاطس ؟

معنى التشميت : الدعاء ، يقال شمته وسمته بتشديد الميم إذا دعوت له بخير ، وكل داع بالخير فهو مشمّت ومسمّت .
وتشميت العاطس أي الدعاء له بإزالة الشماتة عنه .
والتشميت التبريك ، والعرب تقول شمته إذا دعا له بالبركة ، وشمته عليه إذا برك عليه .

وقيل من الشماتة : وهو فرح الشخص بما يسوء عدوه ، فكأنه دعا له أن لا يكون في حال من يشمت به .

وقيل : أن العاطس ينحل كل عضو في رأسه وما يتصل به من العنق ونحوه ، فكأنه إذا قيل له رحمك الله كان معناه أعطاه الله رحمة يرجع بها بذلك العضو إلى حاله قبل العطاس ويقيم على حاله من غير تغيير .

فأما التسميت بالمهملة فهو تفعيل من السميت الذي يراد به حسن الهيئة ، والوقار فيقال : لفلان سميت حسن فمعنى سميت العاطس ، وقرته وأكرمته وتأدبت معه بأدب الله ورسوله في الدعاء له ، لا بأخلاق أهل الجاهلية من الدعاء عليه والتطير به والتشاؤم منه .

وقيل : سمته دعا له أن يعيده الله إلى سمته قبل العطاس من السكون ، والوقار ، وطمأنينة الأعضاء فإن في العطاس من انزعاج الأعضاء واضطرابها ما يخرج العاطس عن سمته .

فائدة: قال الحليمي : (إنما كان دعاء التشميت ما ذكروا : كان أنواع البلاء والآفات كلها مؤاخذات يؤاخذ الله تعالى بها عباده ، وإنما تكون المؤاخذة بالذنوب فإذا حطت مغفورة وأدركت العبد رحمة الله تعالى ، لم تقع المؤاخذة فلهذا قيل للعاطس : يرحمك الله ، أو يغفر الله لك ، أي جعل ذلك لك لقدم السلامة والصحة لك) .

❖ فوائد التشميت :

قال ابن حجر : (ومن فوائد التشميت : تحصيل المودة ، والتأليف بين المسلمين ، وتأديب العاطس ؛ بكسر النفس عن الكبر والحمل على التواضع ، لما في ذكر الرحمة من الإشعار بالذنب الذي لا يعرى عنه أكثر المكلفين).

المسألة الخامسة والثلاثون : هل يشترط استحضار نية الدعاء عند التشميت؟

قال ابن دقيق العيد: (ظاهرُ اللفظ يقتضي الاكتفاء به مطلقاً قصد الدعاء أو لم يقصد)

المسألة السادسة والثلاثون : حكم التشميت للعاطس محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول : فرض كفاية ، وهو مذهب الحنفية والمالكية والحنابلة .

القول الثاني : سنة في حق كل أحد، وهو مذهب الشافعية ، وقال النووي وابن عابدين : " والأفضل أن يشمته كل واحد" .

القول الثالث : واجب ، وهو قول بعض المالكية والظاهرية وابن دقيق العيد وابن العربي وقواه ابن القيم.

القول الرابع : سنة كفاية، وهو قول عند المالكية.

واستدل الموجبون بحديث : (أمرنا رسول الله ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا بعبادة المريض، واتباع الجنائز، وتشميت العطس ..) رواه البخاري ومسلم ، وحديث : (خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العطس) رواه مسلم.

وحديث : (فإذا عطس أحدكم وحمد الله، كان حقاً على كل مسلم سمعه أن يقول له: يرحمك الله) رواه البخاري .

وحري بالمسلم ألا يترك التشميت ، أخرج ابن عبد البر : (أن أبا داود صاحب السنن كان في سفينة فسمع عطساً على الشط فاكترى قارباً بدرهم حتى جاء إلى العطس فشتمته ثم رجع فسئل عن ذلك فقال لعله يكون مجاب الدعوة فلما رقدوا سمعوا قائلاً يقول لأهل السفينة إن أبا داود اشترى الجنة من الله بدرهم) وجود سنده ابن حجر .

وقال سعيد بن جبير: (من عطس عنده أخوه المسلم فلم يشتمته كان ديناً له عليه يأخذه منه يوم القيامة). رواه ابن السني ، وهو ضعيف .

المسألة السابعة والثلاثون: ولا يشترط اتحاد المكان للتشميت أو مباشرة ، فيصح التشميت من خلال وسائل التواصل المسموعة أو بينهما حاجز ، وإلى هذا المعنى أشار الحنفية .

المسألة الثامنة والثلاثون: ولا يشترط الاتصال بين التشميت والحمد والعطاس والحمد فلو فصل بينهما بفاصل يسير من كلام وقيام ونحوه فلا يمنع كالسلام .

❖ **فرع:** وفي شرح السنة للبعوي قال حميد بن زنجويه: "إذا عطس الرجل في مجلس كبير، أو سلم على جماعة، فشمته بعضهم، أو رد عليهم بعضهم، أجزأ عن كلهم، وكان الفضل للذين شمتوا وردوا".

المسألة التاسعة والثلاثون: هل يشرع له أن يسأله التشميت إذا تركه؟ نعم، لظاهر قوله ﷺ: (خمس تجب للمسلم على أخيه: رد السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنائز) رواه مسلم ، والحديث : (عطستُ عندك فلم تُشمتني) رواه البخاري في الأدب .

❖ **فائدة:** قال الحلبي في المنهاج في شعب الإيمان: (وينبغي إذا عطس العاطس، أن يتأني حتى يسكن ما به، ثم يشمتوه، ولا يُعاجلوه بالتشميت).
المسألة المتتمة للأربعين: وهل يكون التشميت على الفور أو التراخي؟
ظاهر السنة على الفور وإن تراخى قليلاً فلا يمنع من الحمد والتشميت .

المسألة الواحدة والأربعون: وهل يقضي كل منهما؟
إذا طال الوقت ، فالأصل أنه سنة فات محلها فلا يقضى .

المسألة الثانية والأربعون : أن التشميت سببه الحمد ، والحمد سببه العطاس ، فإن لم يحمد الله فلا يشمت .

المسألة الثالثة والأربعون : أن يسمع التحميد فإن لم يسمع التحميد وإنما سمع من يشمته ؟ محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :
القول الأول : يشمته ، لأنه عرف أنه حمد الله بتشميت من سمع الحمد ، وهو مذهب مالك واختاره ابن العربي .

القول الثاني : لا يشمته ، لأن الحكم معلق بسماع الحمد واختاره النووي .
الراجح : يشمته ، لما تقدم ، وينبغي تقييده بمن يعلم شرط التشميت .
قال ابن دقيق العيد في شرح الإمام : (أما إذا كانوا من أهل الجهل الذين يُظنُّ بهم عدم العلم بذلك ، فالدلالة ليست بالقويّة ، فيحتمل أن يكون مالك رحمه الله اعتبر الأعمّ الأغلب ، ويمكن أن لا يكون حكمه فيمن هو من أهل الجهل).

المسألة الرابعة والأربعون : هل يصح التعليق بأن يقول يرحمك الله إن حمدت الله ؟

نعم ، يصح ، لما ورد عن مكحول الأزدي قال : (كنت إلى جنب ابن عمر فعطس رجل من ناحية المسجد فقال ابن عمر : يرحمك الله إن كنت حمدت

الله) رواه البخاري في الأدب، وهو مذهب الحنفية والشافعية، وزاد الشافعية: إن شكَّ قال: "يرحمُ الله من حمده".

المسألة الخامسة والأربعون: وهل إذا حمد الله بعد ذلك يعيد التشميت؟
الظاهر أنه يعيد، لأنه التشميت سبق الحمد، وظاهر النصوص الترتيب، وشرط التشميت أن يكون بعد التحميد، ونص عليه المالكية.

المسألة السادسة والأربعون: هل يدعو لنفسه بالرحمة إذا شمَّت غيره؟
نعم، لما روي البيهقي في الشعب عن ابن عمر: (أنه كان إذا شمَّت عليه في العطاس، قال: يرحمنا الله وإياك أو قال: وإياكم)، وقال سالم: (لا تدع لإنسان بدعوة إلا بدأت بنفسك، فإذا حمد الله عند العطاس قيل: يرحمنا وإياك)، وزُوي نحوه عن النخعي وابن مسعود.

❖ **فائدة:** قال ابن دقيق العيد في الإمام: (قد يكون فيه أيضاً تنبيه للعاطس وتعريض لطلبه الرحمة من الله تعالى بالتوبة من الذنوب، فينبغي أن يستحضر ذلك، ويجعل التشميت سبباً للتذكير، وتأمل ما دل عليه الحديث من رد العاطس على المشمَّت بقوله: "يغفر الله لنا ولكم" تجده مؤكداً لهذا المعنى، دالاً على محاسن وضع الشريعة ولطائف مقاصدها).

فائدة: قال ابن دقيق العيد: (قول المشمَّت: "يرحمك الله" الظاهر منه والسابق إلى الفهم: أنه دعاء بالرحمة، ويحتمل أن يكون إخباراً على طريقة

البشارة المبنية على حسن الظن، كقوله صلى الله عليه وسلم للمحموم: "لا بأس، طهور إن شاء الله"، أي: هي طهور لك إن شاء الله).

المسألة السابعة والأربعون: إن سمع العطاس ولم يسمع من يشمته فلا يشمته، لما تقدم، وله أن يعلقه "يرحمك الله إن حمدت الله" كما تقدم.

المسألة الثامنة والأربعون: هل يذكر من لم يحمد الله؟

محل خلاف بين العلماء رحمهم الله:

القول الأول: يستحب لمن حضر من عطس فلم يحمد أن يذكره بالحمد ليحمد فيشمته وقد ثبت ذلك عن إبراهيم النخعي والإمام أحمد وهو من باب النصيحة والأمر بالمعروف واختاره النووي، وهو مذهب الحنفية والمالكية.

والتذكير كأن يقال هل حمدت الله؟ أو كيف تقول إذا عطست؟.

القول الثاني: غير مشروع واختاره ابن العربي، وهو ظاهر اختيار ابن القيم، لأنه إذا نهه أُلزم نفسه ما لم يلزمها قال فلو جمع بينهما فقال الحمد لله يرحمك الله جمع جهالتين، ولأن الذي يترك الحمد لا يستحق التشميت، وورد عن أبي بردة، قال: (دخلت على أبي موسى وهو في بيت بنت الفضل بن عباس، فعطست فلم يشمتني، وعطست فشمتها، فرجعت إلى أمي فأخبرتها، فلما جاءها قالت: عطس عندك ابني فلم تشمته، وعطست

فشمتها، فقال: إن ابنك عطس، فلم يحمد الله، فلم أشتمته، وعطست، فحمدت الله فشمتها، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إذا عطس أحدكم فحمد الله، فشمتوه، فإن لم يحمد الله، فلا تشمتوه» (رواه مسلم).

القول الثالث: لا يسن تكبيره، وإن ذكره جاز، وهو مذهب الحنابلة.

الراجح: أنه يشرع، لعدم المانع، ولأنه من التعاون على البر والتقوى، والنصيحة والتذكير ونصوص الشرع تدل على كل هذا، وذكر أن رجلاً عطس عند الإمام الأوزاعي فلم يحمد فقال له كيف يقول من عطس قال الحمد لله قال يرحمك الله، ويجاب عن الحديث السابق: بأنه ليس فيه ما يمنع التذكير، لأن التشميت له سبب وهو التحميد، ولأنه ورد أن الرجل كان كافراً فلم يكن أهلاً لتذكير ما يستدعي دعاءه له صلى الله عليه وسلم ودعاء غيره من المؤمنين بالرحمة.

وفي تاريخ دمشق والسير للذهبي: (وعن محمد بن حميد، قال: عطس رجل عند ابن المبارك، فقال له ابن المبارك: أيش يقول الرجل إذا عطس؟ قال: يُقول: الحمد لله، فقال له ابن المبارك: يرحمك الله، قال: فعجبنا كلنا من حسن أدبه)، و كان ابن المبارك العالم: (يقول لأصحاب الحديث: أنتم إلى قليل من الأدب أحوج منكم إلى كثير من العلم).

وفي مصنف ابن أبي شيبة : (وعطس رجل عند القاسم، فقال له القاسم:
" قل: الحمد لله "، فلما قال شتمته) .

المسألة التاسعة و الأربعون: المنع من التشميت لمن لم يحمد هل هو
للتحريم أو التنزيه ؟

فيه قولان ، والجمهور على التنزيه ، لأن هذا من باب الآداب .
قال السفاريني في غداء الألباب: (الدعاء له بالرحمة نعمة فلا يستحقها من
لم يحمد الله ولم يشكره على هذه النعمة).

المسألة المتممة للخمسين: هل يشمت من لا يرغب ذلك؟

قال الحليني في المنهاج: (وإذا علم من رجل يكره أن يشمت، ويرفع نفسه
أن يتأسف، بذلك لم يشمت لا إجلالاً له بل إجلالاً للتشميت عن أن
يرهل له من يكرهه) .

استشكال والجواب عنه: فإن قال قائل: إذا كان التشميت سنة، فلم تترك
السنة بكرهية من يكرهها؟

فالجواب: قال الحليني : (هي سنة لمن أحبها، وليس بسنة لمن كرهها ،
لأن من يرغب عن الخير رغب الخير عنه ، وإن كره رجل أن يسلم عليه عند
اللقاء لم يسلم عليه لما وصفنا ، كما أنه إذا مرض فكره أن يعاد لم يعد) .

المسألة الواحدة والخمسون : حكم تسميت الكافر محل خلاف بين العلماء: لا يستحب، وهو مذهب أحمد **وقيل** : مباح ، **وقيل** : يكره ، **وقيل** : يجرم .

والأقرب: الإباحة ، لما سيأتي في الحديث.

المسألة الثانية والخمسون: صفة تسميت غير المسلم:

الكافر له تسميت خاص به ، وهو أن يقال الله : " يهديكم الله ويصلح بالكم " ولا يدعى لهم بالرحمة ، لأنها ليست محلاً لهم ، وهذا بالإجماع .
وأما الصوت الشاذ في هذا الزمن فهو من النشاز والغلط والتناقض ، وفي الحديث : (كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يرجون أن يقول لهم: يرحمكم الله فيقول: يهديكم الله ويصلح بالكم) قال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

قال ابن حجر في الفتح : (وفيه أنهم يدخلون في مطلق الأمر بالتسميت، لكن لهم تسميت مخصوص وهو الدعاء لهم بالهداية ، وإصلاح البال وهو الشأن، ولا مانع من ذلك بخلاف تسميت المسلمين ، فإن هم أهل الدعاء بالرحمة بخلاف الكفار ، وفيه : خبت اليهود حتى في طلب الرحمة أرادوا حصولها لا عن انقياد. ، وفيه : أنهم يعرفون صدقه ولكنهم يكابرون).

المسألة الثالثة والخمسون : كيف يرد المسلم على الكافر إذا شتمته ؟

إذا شتمته الكافر فيرد عليه بالدعاء له بالهداية ، وفي شرح السنة للبغوي قال الشعبي: (إذا شتمتكم المشرك فقل: "هداك الله") ، وهو مذهب الحنابلة .

المسألة الرابعة والخمسون : تشميت المرأة الأجنبية والعكس محل خلاف بين العلماء :

القول الأول : لا يشمت أحدهما الآخر ، وهو قول في مذهب المالكية وبه قال بعض الحنابلة .

القول الثاني : يشمتها ولا تشمته ، وبه قال بعض الحنابلة.

القول الثالث : إن أراد أن يستنطقها ويسمع صوتها فلا تشمته ولا يشمتها، خشية الفتنة ، وإن لم يقصد جاز ، وهو مذهب أحمد .

القول الرابع : يشمت العجوز لا الشابة ، وهو مذهب الحنابلة والمالكية .

الراجح : الثالث ، لعموم الأمر بالشميت ، واختاره البخاري في الأدب .

المسألة الخامسة و الخمسون : تشميت الصبي له حالتان :

❖ **الأولى :** إن كان يمكن يعلم فيعلم في الحمد والتشميت .

❖ **الثانية :** إن كان لا يمكن **فقليل :** يحمد وليه أو من حضر كالتسمية

عنه في الأكل والشرب ، واختاره بعض الحنابلة ، **وقيل :** يدعى له كبورك فيك وجبرك الله ، واختاره الحسن ، وهو مذهب الشافعية والحنابلة .

والأقرب : إذا لم يحمد فلا يشمت والنيابة تحتاج دليلاً ، والأصل في العبادات التوقيف ، وما ورد من الدعاء على سبيل التوقيف فلا يصح ، وإن دعا دعاءً عاماً فيجوز .

المسألة السادسة والخمسون : المجنون: قال بعض الحنابلة لا حكم لعطاسه .

المسألة السابعة والخمسون : إذا تكرر العطاس فماذا يفعل ؟

◆ **أولاً :** العاطس : يحمد الله كلما عطس إذا كان متوالياً .

قال القرافي: (كانت الجاهلية تتطير بالعطاس إلى ثلاث مرات وتجعلها شؤماً فأعلم صاحب الشرع أنها رحمة من الله تعالى) .

◆ **ثانياً :** المشتمت كيف يشتمته ؟ محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول : يشتمته إلى الثانية وبعدها لا يشتمته ، وبه قال بعض الفقهاء ، لرواية الترمذي : (إلا أنه قال له في الثالثة: أنت مزكوم) .

القول الثاني : يشتمته إلى الثالثة وبعدها لا يشتمته، واختاره النخعي والحسن وهو مذهب الحنفية ومالك والنووي .

القول الثالث : يشتمته مرة واحدة فقط الأولى ، وهو مذهب بعض المالكية ،

، واختاره مجاهد لما ورد عن سلمة بن الأكوع، قال : (أنه سمع النبي ﷺ ، وعطس رجل عنده، فقال له: «يرحمك الله» ثم عطس أخرى، فقال له رسول

الله ﷺ : «الرجل مزكوم») . رواه مسلم .

القول الرابع : يشمته إلا إذا عرف أنه مريض فلا يشمته وهو لبعض الشافعية.

القول الخامس: لو عطس أكثر من ثلاث فإنه يُشمته إذا لم يكن شمته من قبل، وهو مذهب الحنابلة.

والراجع : الثاني ، لحديث : (ولا تشمته بعد ثلاث) ، وحديث (شمّت أخاك ثلاثاً ، فما زاد فهو زكام) رواهما أبو داود ، وورد ذلك عن علي وعمرو بن العاص وابن الزبير ومجاهد.

المسألة الثامنة و الخمسون : ماذا يقال بعد الثالثة ؟ محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول : شفاك الله ونحوه ، وهو مذهب الشافعية والحنابلة وظاهر اختيار ابن تيمية .

القول الثاني : أنت مزكوم ، وهو مذهب المالكية واختاره ابن عبد البر ، لرواية مسلم المتقدمة ، ولرواية الموطأ (ثم إن عطس فقل إنك مذنوك) أي مزكوم وهو مرسل وجوده ابن حجر

القول الثالث : لا يقال شيء ، لعدم الدليل الصحيح الصريح ، وقوله مزكوم من باب الإخبار ، وهو مذهب الحنفية .

الراجح : الدعاء له ، وهل هو من قبيل أنه تشميت أو الدعاء العام ؟ محل احتمال ، **والأقرب** : الثاني .

❖ **فرع** : وثمرته هل يجب أو لا ؟ الظاهر أنه لا يجب .

قال ابن القيم : (وقوله في الحديث : (الرجل مزكوم) تنبيه على الدعاء له بالعافية ، لأن الزكمة علة ، وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث ، وفيه تنبيه له على هذه العلة ليتداركها ولا يهملها ، فيصعب أمرها ، فكلامه عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ كله حكمة ورحمة وعلم وهدى).

وقال ابن حجر في الفتح : (إن الله يحب العطاس، يعني الذي لا ينشأ عن زكام، لأنه المأمور فيه بالتحميد والتشميت).

قال ابن العربي كما في الفتح : (فإن قيل فإذا كان مرضاً فينبغي أن يشمت بطريق الأولى لأنه أحوج إلى الدعاء من غيره، قلنا: نعم لكن يدعى له بدعاء يلائمه، لا بالدعاء المشروع للعاطس بل من جنس دعاء المسلم للمسلم بالعافية) .

قال الحلبي : (فإن قيل : فلم لا كان المزكوم بالدعاء له أولى؟ قيل له : هو بالدعاء أولى، إلا أن دعاء المرضى شفاك الله وعافاك الله، وأما تشميت العاطس فهو دعاء لدوام الصحة لا دعاء لدفع المرض، فلذلك لم يكن المزكوم فيه نصيب والله أعلم) .

المسألة التاسعة و الخمسون : هل يفرق بين من طبيعته التكرار في العطاس أو المرض ؟

الجواب : نعم ، و له حالات :

◆ **الأولى :** من كان مريضاً ابتداءً وعطس فلا يُشمت، قال القاضي عياض في إكمال المعلم : (مَنْ عُرِفَ أَنْ عَطَسَهُ مِنْ زَكَامٍ فَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ).

◆ **الثانية :** من طبيعته تكرار العطاس وليس ناشئاً عن مرض فإنه يشمت ولو تكرر منه ، لظاهر النص ، المتقدم .

◆ **الثالثة :** من أصابه مرض كزكام ونحوه فحكمه ما تقدم ، لأن الحديث بين العلة ، والحكم يدور مع العلة وجوداً وعدمًا .

المسألة المتتممة للستين : إذا كرر العطاس ثم جعل في الأخير الحمد له حالتان :

١- إن لم يكرر الحمد فيشمت مرة واحدة .

٢- إن كرر الحمد فيشمت على قدره ، وهو مذهب الحنفية والشافعية والحنابلة ومال إليه ابن حجر .

المسألة الواحدة والستون : هل يحمد الله العاطس في أثناء خطبة الجمعة؟ نعم يحمد الله في نفسه ولا يجهر .

المسألة الثانية والستون : وهل يشمت أثناء خطبة الجمعة ؟ محل خلاف بين العلماء :

القول الأول : لا يجوز ، وهو مذهب قتادة وابن المسيب وطاووس وهو مذهب الحنفية والمالكية والوجه الصحيح عند الشافعية ورواية عند الحنابلة **القول الثاني :** يشمته ، وهو مذهب النخعي والشعبي وحماد ووجه عند الشافعية والصحيح عند أحمد وأصحابه .

القول الثالث : إن كان يسمع الخطبة فلا يشمته وإن لم يسمع شتمته ، وهو رواية عند الحنابلة .

الراجع : المنع ، لعموم وجوب الإنصات .

المسألة الثالثة والستون : هل يشمته بين الخطبتين ؟ محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول : يجوز الكلام ، وبه قال أبو يوسف صاحب أبي حنيفة وهو قول للشافعية والوجه الصحيح عند الحنابلة .

القول الثاني: يحرم ، وهو مذهب الحنفية والمالكية وهو قول للشافعية ووجه عند الحنابلة .

الراجع : الأول ، لأن المنع من الكلام حال الخطبة .

المسألة الرابعة والستون: هل يشمت الخطيب إذا عطس ؟

إذا عطس الخطيب، واستمر فإنه لا يشمت ، لأن الاستماع للخطبة أولى من تشميته ، وإن حمد فوقف قليلاً ليشتت فلا يمتنع أن يشرع تشميته، لأنه في حالة سكوت .

المسألة الخامسة والستون : لا يشمت العاطس في الصلاة ، وهو محل اتفاق ، لما تقدم في قصة معاوية .

المسألة السادسة والستون : ويشمت من في الحمام إذا عطس إن كان يغلب على ظنه أنه حمد الله أو سمعه على الخلاف المتقدم في ذكر الحمد في الحمام .

المسألة السابعة والستون : حكم إذا عطس المصلي وحمد الله جهراً فشتمه مصلي آخر معه محل خلاف بين العلماء رحمهم الله :

القول الأول: تبطل صلاة المشتمت ، وهو مذهب الحنفية والحنابلة ، لأنه خطاب.

القول الثاني: لا تبطل ، وهو مذهب المالكية وأبي يوسف الحنفي ، لأنه داخل في عموم الذكر والدعاء.

الراجح : تبطل إن كان متعمداً عالماً بالمنع ، وإن كان جاهلاً أو ناسياً فلا تبطل ، لعموم رفع الحرج بالجهل والنسيان .

المسألة الثامنة والستون : إن المصلي إذا عطس وقال لنفسه يرحمك الله يعني لا تفسد صلاته؛ لأن هذا ليس بكلام؛ لأن الإنسان لا يتكلم مع نفسه فصار كأنه قال: يرحمني الله أو قال الحمد لله ، ونص عليه الحنفية .

المسألة التاسعة والستون : ولو عطس رجل في الصلاة فقال له رجل في الصلاة يرحمك الله، فقال العاطس آمين فسدت صلاته؛ لأنه إجابة ، ونص عليه الحنفية .

المسألة المتمة للسبعين : عطس رجل في الصلاة فهل يشتمته من لا يصلي؟

قال الحلبي : (وإذا عطس رجل في الصلاة فقال: الحمد لله جاز، فإن سمعه من ليس في صلاة قال: اللهم ارحمه، ولا يقول: يرحمك الله، لأن هذا خطاب، فإذا فرغ أجابه).

المسألة الواحدة والسبعون : إذا شتمته وهو في الصلاة، فلا يرد عليه بالإشارة.

استشكال والجواب عنه : فإن قال قائل : ما الفرق بين السلام والتشميت؟ فالجواب: قال القرابي: (والفرق بين رد السلام وجواب التشميت : أن جواب التشميت دعاء وهو ما لا يتأني بالإشارة ورد السلام تحية وهو يحسن في العادة بالإشارة بالرأس وغيره).

المسألة الثانية والسبعون : ماذا يقول العاطس للمشمت ؟ له حالات :

١- يهديكم الله ويصلح بالكم ، لما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : (إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله، وليقل له أخوه أو صاحبه: يرحمك الله، فإذا قال له: يرحمك الله، فليقل: يهديكم الله ويصلح بالكم) رواه البخاري.

٢- يغفر الله لنا ولكم ، لما ورد عن هلال بن يساف، قال: كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجل من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال سالم: وعليك وعلى أمك، ثم قال بعد: لعلك وجدت مما قلت لك، قال: لوددت أنك لم تذكر أمة بخير ولا بشر، قال: إنما قلت لك كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنا بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك وعلى أمك» ثم قال «إذا عطس أحدكم فليحمد الله» قال: فذكر بعض المحامد، «وليقل له من عنده يرحمك الله وليرد - يعني عليهم - يغفر الله لنا ولكم» رواه أبو داود والنسائي وصححه النووي وظاهر ابن حجر ومتكلم في بعض رجاله .

٣- يرحمنا وإياكم ويغفر لنا ولكم ، لما ورد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أنه كان إذا عطس فقليل له يرحمك الله، فقال: (يرحمنا وإياكم ويغفر لنا ولكم). رواه البخاري في الأدب ، وورد عن ابن عمر من فعله في الموطأ. ٤- عافانا الله وإياكم من النار، يرحمكم الله ، لما ورد عن أبي جهمرة قال: سمعت ابن عباس - رضي الله عنه - يقول إذا شمت: (عافانا الله وإياكم من النار، يرحمكم الله) رواه البخاري في الأدب المفرد وصححه ابن حجر في الفتح .

فرع: والتخيير بينها بدون مفاضلة ، هو مذهب الحنفية والمالكية والشافعي واختاره النووي.

المسألة الثالثة والسبعون : هل يجمع بينها أو لا يجمع ؟

محل خلاف بين العلماء رحمهم الله:

القول الأول : لا يجمع ، وإما يقال واحد منها ، وهو مذهب مالك والشافعي ، واختاره النووي .

القول الثاني : يجمع بينها ، واختاره ابن أبي جهمرة ، وابن دقيق العيد وابن رشد ، لأن المكلف يحتاج إلى طلب المغفرة والجمع بينهما أحسن .

الراجح : الأول ، لما تقدم .

المسألة الرابعة والسبعون : حكم الرد من العطاس مستحب ، ونص عليه الشافعية ، وهو مقتضى الجمهور .

◆ **تنبيه :** بعض الناس إذا عطس يحمد الله سرّاً أو يتركه أصلاً حياءً من بعض الناس وذلك لا ينبغي، قال الحلبي: (ولا ينبغي للعاطس إذا عطس بحضرة قوم أن يخفي حمد الله عز وجل، لأن نعمة الله تعالى عليه ظهرت لهم، فلا يحس أن يخفي عنهم شكره، ولأنه يحرم بذلك نفسه دعاءهم له. فإن كان إنما يخفي الحمد لئلا يشمت، فذلك أسوأ وهو نظير من يدخل على قوم فلم يسلم عليهم أو يخفي السلام لئلا يسمع فيرد عليه).

ومثل ذلك من يتعمد دفع العطاس حياءً من جلساءه كأنه عيب، وقد علم أنّ الله يُحِبُّ العطاس مع ما في حبسه من الضرر اللاحق بالبدن.

◆ أحاديث ضعيفة في العطاس :

١- (إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله ، قال الملك : رب العالمين ، فإذا قال : رب العالمين ، قال الملك : يرحمك الله) الأدب المفرد .

٢- (من قال عند عطسة سمعها : الحمد لله رب العالمين على كل حال ماكان ، لم يجد وجع الضرس ، ولا الأذن أبداً) .

٣- عن مكحول الأزدي قال : (كنت إلى جنب ابن عمر ، فعطس رجل من ناحية المسجد فقال ابن عمر : (يرحمك الله إن كنت حمدت الله) .

- ٤- (من حدث حديثاً فعطس عنده فهو حق) .
- ٥- (من سبق العاطس بالحمد أمن من الشوص , واللوص , والعلوص)
موضوع.
- ٦- (العطاس , والنعاس , والتثاؤب , في الصلاة من الشيطان) .
- ٧- (إن التثاؤب الشديد , والعطسة الشديدة من الشيطان) .
- ٨- (إن الله يكره رفع الصوت بالتثاؤب , والعطاس) .
- ١٠- (إذا عطس الرجل والإمام يخطب يوم الجمعة فشمته) .
- ١١- (استهلال الصبي العطاس) .
- ١٢- (إن مما يستجاب به الدعاء عند العطاس) .
- ١٣- (شيطان لا أذكر فيهما : الذبيحة , و العطاس هما مخلصان لله) .
- ١٣- (العطاس عند الدعاء شاهد صدق) .
- ١٤- (لاتذكروني عند ثلاث تسمية الطعام , وعند الذبح , وعند العطاس) .
- ١٥- (من السعادة : العطاس عند الدعاء) .
- ١٦- (من عطس أو تجشأ فقال : الحمد لله على كل حال , من الحال
صرف الله عنه سبعين داء أهونها الجذام) .
- ١٧- (من بدر العاطس إلى محامد الله عوفي من وجع الداء والدييلة) .



المبحث الثالث: أحكام الجشاء:

المسألة الخامسة والسبعون: تعريفه :

التجشؤ : تنفس المعدة عند الامتلاء، وجشأت المعدة وتجشأت تنفست والاسم الجشاء.

والجشاء على فعال كأنه من باب العطاس.

المسألة السادسة والسبعون: أسبابه :

١- الشبع . ٢- سوء الهضم للطعام . ٣- اجتماع الرياح في المعدة.

المسألة السابعة والسبعون: هل يتوضأ المتجشئ ؟

لا يتوضأ بلا خلاف ، وحكاه ابن عبدالبر إجماعاً .

المسألة الثامنة والسبعون: هل يبطل الصلاة ؟

الجشاء والتنخم كالتنحج في أحكامه ، ونص عليه المالكية .

المسألة التاسعة والسبعون: وليس في الجشاء ذكر مخصوص ، لعدم الدليل

الصحيح ، وإن حمد الله فلا حرج ، لأنه نتيجة الشبع .

قال الحنابلة : فإن حمد الله قال له سامعه هنيئاً مريئاً، أو هنأك الله وأمراك

ذكره في الرعاية الكبرى وابن تميم، وكذا ابن عقيل وقال: ولا يعرف فيه سنة

بل هو عادة موضوعة .

المسألة المتتمة للثمانين: وإذا تحشأ الرجل فينبغي أن يرفع وجهه إلى فوق، حتى يذهب الريح لئلا يؤذي بها الناس، ، فإنه لم يرفع رأسه آذى من حوله من ريحه، ونص عليه الحنابلة، وهو عام سواء كان في الصلاة أو غيرها، والمراد كتمه ورده، فبأي طريقة حصل أجزاء .

المسألة الواحدة والثمانون: وهل ينصح المتجشئ بصوت عال؟ هذا ظاهر السنة، إذا خرج عن الحد الطبيعي والمعتاد، لكن بضوابط النصيحة، لما ورد عن ابن عمر، قال: (تحشأ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: كف عنا جشاءك فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة) رواه الترمذي وقال: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه" وصححه الحاكم والألباني، وفيه كلام ويجسن بشواهدة . قال ابن عبد البر: (لعله أراد بكفه الجشاء: إرشاده إلى تقليل الأكل، ويدل له قوله: "إن أكثر الناس شبعاً في الدنيا أطولهم" أكثرهم. "جوعاً يوم القيامة").

قال المناوي في التيسير: (والنهي عن الجشاء نهي عن سببه، وهو الشبع، وهو مذموم شرعاً وطباً) وقال المناوي: (وذلك الرجل هو أبو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان لم يبلغ الحلم قال في المعارف: ولم يأكل بعد ذلك ملء بطنه حتى فارق الدنيا).

المسألة الثانية والثمانون: وينبغي أن يكتمه، لما في ذلك من الإيذاء، وروي: (إذا تجشأ أحدكم أو عطس فلا يرفع بهما الصوت؛ فإن الشيطان يحب أن يرفع بهما الصوت) ضعيف.

المسألة الثالثة والثمانون: وينبغي وضع اليد على الفم قياساً على المتثائب والعاطس، ونص عليه الشافعية .

المسألة الرابعة والثمانون: إذا أكل أو شرب ليلاً كثيراً وعلم من عادته أنه إذا أصبح حصل له جشأ يخرج بسببه ما في جوفه هل يمتنع عليه كثرة ما ذكر أم لا وهل إذا خالف وخرج منه يفطر أم لا فيه ؟
الجواب : أنه لا يمنع من كثرة ذلك ليلاً وإذا أصبح وحصل له الجشاء المذكور يلفظه ويغسل فاه ولا يفطر ، وإن تكرر ذلك منه مراراً كمن ذرعه القيء ، ونص عليه الشافعية.

المسألة الخامسة والثمانون: يريح الجشاء طاهرة ، ونص عليه الشافعية .
المسألة السادسة والثمانون: إذا كان السكوت بالجشاء فإنه لا يقطع الاتصال المطلوب للاستثناء في الطلاق واليمين ، ونص عليه الحنفية^٢ .

^٢ حاشية ابن عابدين ، مواهب الجليل ، شرح الخرشبي ، المجموع ، كشف القناع ، غاية المنتهى ، حاشية الخلوئي ، فتح الباري ، الأذكار للنووي ، الفتوحات الربانية شرح الأذكار ، شرح السنة للبعوي ،

اللهم فقهننا في الدين وفق سنة سيد المرسلين ﷺ وثبتنا عليه ،
واجعلنا من دعائه وأنصاره ، اللهم رضاك وصلاحاً وثباتاً لقلوبنا
وطهارة لنفوسنا وذرياتنا ، ونصراً وعزراً للإسلام والمسلمين وبلادنا
وبلاد المسلمين وولاتها على رضاك، وجمعاً للمسلمين على هداك ،
وهلاكاً للظالمين المعتدين .

وإلى لقاء آخر يسره الله بمنه وكرمه على طريق العلم والهدى .

إنّا على البعادِ والتفرقِ
لنلتقي بالذكرِ إن لم نلتقِ

كتبه / فهد بن يحيى العماري

البلد الحرام ٤/٤/١٤٤٤هـ

famary\@gmail. com

[اضغط هنا](#)

إتحاف النبيل في أحكام التمثيل

[اضغط هنا](#)

التبيين في بعض أحكام التأمين

[اضغط هنا](#)

جزء في أحكام سجود السهو

[اضغط هنا](#)

أحكام العمرة في جائحة كورونا

[اضغط هنا](#)

التحبير في أحكام التكبير في الصلاة

[اضغط هنا](#)

جزء في أحكام نزلاء الفنادق

[اضغط هنا](#)

البدور في أحكام الأيمان والندور

[اضغط هنا](#)

جزء في أحكام المسح على الحوائل

[اضغط هنا](#)

فوح العطر بأحكام زكاة الفطر

[اضغط هنا](#)

أحكام تلاوة القرآن في الصلاة

[اضغط هنا](#)

زاد قارئ القرآن

[اضغط هنا](#)

تحية الإسلام فضائل وأحكام

[اضغط هنا](#)

أحكام الصلاة أداء وقضاء

[اضغط هنا](#)

المنتقى من أحكام الضحى

[اضغط هنا](#)

الجود بأحكام الركوع والسجود

[اضغط هنا](#)

الإشارة في أحكام الاستخارة

[اضغط هنا](#)

السدرة في أحكام السترة

[اضغط هنا](#)

حكم الصلاة مع الإخلال بالاتصال والاصطفاف

[اضغط هنا](#)

الإيضاح الجلي في أحكام زكاة الحلبي

[اضغط هنا](#)

الوشاح في أحكام دعاء الاستفتاح

[اضغط هنا](#)

أحكام صيام عاشوراء

[اضغط هنا](#)

أحكام صيام عرفات

[اضغط هنا](#)

التزود في أحكام التشهد

[اضغط هنا](#)

جني الأفتان في أحكام المصحف

[اضغط هنا](#)

التسليم في أحكام التسليم

[اضغط هنا](#)

التداخل في الطهارة

[اضغط هنا](#)

الإكيل في أحكام التداوي

[اضغط هنا](#)

أحكام صيام الست من شوال

[اضغط هنا](#)

إمتاع الفكر بأحكام الذكر

[اضغط هنا](#)

الكافي في أحكام الصلاة على الكراسي

وقف خدمة العلم وطلابه بمكة المكرمة

وقف خيري. صدقة جارية يخدم طلاب العلم ومنهم: طلاب المنح القادمين من (75) دولة للدراسة بجامعة أم القرى، ويعتني بشؤونهم العامة للارتقاء بهم وذويهم، ليعودوا إلى بلادهم دعاة خير ورسل هداية

مكة المكرمة. العزيزية جوال: ٠٥٥٤٥٠٦٤٦٤

